

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٤٠ لسنة ١٩٧٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون السلطة القضائية الصادر بالقانون رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ ؛  
وعلى القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٦٩ بشأن المجلس الأعلى للهيئات القضائية ؛

قرر :

مادة ١ - يعين نائباً لرئيس محكمة النقض كل من :  
السيد / محمد صدق محمد حسين البشيتي ، المستشار بمحكمة النقض ؛  
( على سبيل التذكير ) .

السيد / محمود كامل عطيفة ، المستشار بمحكمة النقض .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه ما  
صدر برئاسة الجمهورية في ١٠ جمادى الأولى سنة ١٣٩٥ ( ٢١ مايو سنة ١٩٧٥ )

أنور السادات

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٧٠ لسنة ١٩٧٥

بشأن تحديد رأس مال الهيئة العامة لمياه الشرب

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٢٥ لسنة ١٩٦٢ في شأن تحديد  
رؤوس أموال المؤسسات العامة ، المعدل بقرار رئيس الجمهورية رقم ٨٥٤  
لسنة ١٩٧٠ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٦٣٦ لسنة ١٩٦٨ بإنشاء الهيئة العامة  
لمياه الشرب ؛

قرر :

مادة ١ - يحدد رأس مال الهيئة العامة لمياه الشرب في ٣٠ يونيو  
سنة ١٩٧٠ بمبلغ ١٨,٨١٩,٠٠٠ ج ( ثمانية عشر مليوناً وثمانمائة وتسعة  
مئتا ألف جنيه ) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١٠ جمادى الأولى سنة ١٣٩٥ ( ٢١ مايو سنة ١٩٧٥ )

أنور السادات

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٧٥ لسنة ١٩٧٥

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون المدني ؛

وعلى القانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٦٤ بشأن تنظيم تأجير العقارات المملوكة  
للدولة ملكية خاصة والتصرف فيها ؛

وعلى القانون رقم ٢ لسنة ١٩٧٢ بشأن إشراف وزارة السياحة على  
المناطق السياحية واستغلالها ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٤٤٢ لسنة ١٩٦٦ بتنظيم المؤسسة  
المصرية العامة للسياحة والفنادق ؛

قرر :

مادة ١ - تخصيص الأراضي الواقعة على كل من : هضبة  
الأهرامات ، ورأس الحكمة والموضحين بالحدود والمعالم بالخرطتين  
والمذكورة المرفقة للاستغلال السياحي وتولى المؤسسة المصرية العامة  
للسياحة والفنادق بنفسها أو عن طريق إحدى الشركات التي تساهم فيها  
تعمير واستغلال حاتين المنطقتين .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية في ١١ جمادى الأولى سنة ١٣٩٥ ( ٢٢ مايو سنة ١٩٧٥ )

أنور السادات

### مذكرة إيضاحية

تكاد مصر تمتلك معظم عوامل الجذب السياحي المعروفة علمياً ولكنها  
رغم ذلك لم تأخذ نصيبها العادل من الدخل السياحي العالمي لأسباب كثيرة  
منها عدم توفر الطاقة الفندقية الكافية لاستقبال المد السياحي المتزايد  
وكذا عدم خلق مناطق سياحية تضيف طاقة وأنماطاً سياحية جديدة  
ومنها سياحة الترويج والاصطياف التي تتطلب إنشاء مجمعات سياحية ضخمة  
تتكاملة في مناطق الجذب السياحي كالتشواطئ ومناطق الآثار .

ولهذا بدأت المؤسسة المصرية العامة للسياحة والفنادق تركيز خطتها  
على مهتين أساسيتين :

(١) تنفيذ المشروعات الفندقية الكبرى التي يعجز القطاع الخاص  
عن تنفيذها فبدأت في إنشاء الفنادق العملاقة التي تدور حول  
حبل ١٠٠٠ غرفة